محكمة التمييز الأردنية

بصفتها : الجزائية

رقم القضية: ٢٠٠٥/١١٦

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العـــدل

القـــرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني إبن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد عبد الله السلمان

وعضوية القضاة السادة

نور الدين جرادات، د. عرار خريس، أحمد المومني، عبد الكريم فرعون

المميـــــز: وكيله المحامي

المميز ضـده: الحـــق العـــام

بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٣ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة أمن الدولة في القضية رقم ٢٠٠٤/١١١٥ تاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٢ القاضي تجريم المتهم بالتهمة المسندة إليه سنداً لأحكام المادة ٢/٢٣٦ من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٩ لسنة ١٩٦١ ونظراً لظروف القضية ولعدم وجود أسبقيات بحقه ولإعطائه فرصة لإصلاح نفسه مما تعتبره المحكمة من الأسباب المخففة التقديرية وعملاً بأحكام المادة ٣/٩٩ من قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ تخفيض العقوبة الصادرة بحقه لتصبح إلى الوضع بالأشغال الشاقة لمدة سبع سنوات ونصف وغرامة خمسة آلاف دينار والرسوم على أن تحسب له العقوبة اعتباراً من تاريخ توقيفه الواقع في ٢٠٠٤/٦/٦ ومصادرة كمية الحبوب المخدرة المضبوطة ومصادرة السيارة المستخدمة نوع دوج تحمل لوحة أرقام سعودية .

lawpedia.jo

وتتلخص أسباب التمييز بما يلي :

١. أخطأت محكمة أمن الدولة بإصدار قرارها المميز بناء على اعتراف المميز والذي هو اعتراف صادر عن إرادة غير حرة أو واعية وهذا ما تم إثباته من خلال البينات الدفاعية المقدمة وهي التقارير الطبية الصادرة عن مراكز معالجة المدمنين في المملكة العربية السعودية وهي جهات رسمية إضافة إلى شهادة شهود الدفاع الذين

أكدوا أن المميز مدمن على تعاطي الحبوب المخدرة وغير مميز وساذج ويتم خداعه بسهولة إضافة إلى أنه لا يملك قوت يومه أو حتى ثمن الدخان الذي يدخنه.

٢. وبالتناوب فقد أخطأت المحكمة بالأخذ باعتراف المميز والذي يثبت أن المميز لا يعلم كـــنه أقوالـــه أو أفعاله حيث انه من غير المعقول أن يقوم شخص ببيع مواد مخدرة وبهـــذه الكمـــية لشخص يلتقي به لأول مرة إضافة إلى أن الثمن المذكور باعترافه لا يساوي ثمن نصف الكمية المضبوطة .

٣. وبالتـــناوب فقـــد أخطـــأت المحكمة بإصدار قرارها المميز دون الأخذ ببينات المميز الدفاعية المقدمة في هذه القضية والتي تبين وتؤكد وضعه الصحي وحالته النفسية وأنه مـــن المعروفين في منطقته بتعاطي الحبوب المخدرة والإدمان عليها وأنه تعالج وعاد للإدمان إضافة إلى عدم مقدرته المادية بما في ذلك مصاريفه الشخصية.

٤. وبالتـــناوب فقد أخطأت المحكمة بعدم الأخذ بما ورد بإفادة المميز الدفاعية والتي قام بإعطائها بعد أن استعاد وعيه وتذكر ما حصل معه وأنه استغل من قبل أفراد عصابة ذكر أسمائهم وأنهم قد يستغلوا غيره بهذا العمل .

لهـــذه الأســـباب يطلـــب وكـــيل الممـــيز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

بتاريخ ٢٠٠٥/١/١٦ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً ورد التمييز موضوعاً وتأييد القرار المميز .

lawpedia.jo

القـــــــــــــــــرار

لـــدى التدقـــيق والمداولة نجد أن وقائع هذه الدعوى تشير إلى أن النيابة العامة لدى محكمة أمن الدولة قد أحالت المتهم إلى تلك المحكمة لمحاكمته عن تهمة استيراد مادة مخدرة (حبوب كبتاغون) بقصد الاتجار خلافاً لأحكام المادة ٨/أ/٢ من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم ١١ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته.

وقـــد ساقت نيابة أمن الدولة الواقعة الجرمية التالية التي أقامت أتهامها للمتهم على أســـاس مـــنها (بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٤ وأثناء قيام رجال مكافحة المخدرات بالوظيفة الرسمية تحـــت مظلـــة التفتـــيش القادميـــن في مركز حدود جابر حضـــــرت السيارة الســـعودية رقـــــم نـــوع دوج يقودها المتهم وللاشتباه بأمره والسيارة جرى تفتيش

السـيارة تفتيشـاً دقيقاً حيث تم ضبط كمية من حبوب الكبتاجون المخدرة ذات لون زهر مخزنة داخل مخبأ سري تحت ماتور المساحات بلغ عددها (٣٩٠٦٦) حبة .

بالتحقـيق مـع المتهم اعترف انه قام بشراء حبوب الكبتاجون المخدرة من شخص سـوري الجنسـية أثـناء وجوده في سوريا بمبلغ (٣٠) ألف ريال سعودي وذلك لغايات تهريبها إلى السعودية للاتجار بها وعبر الحدود الأردنية وبفحص الحبوب المضبوطة تبين احتوائها على مادتي الأمفيتانين والميثا امفيتامين المخدرتين).

باشـرت محكمـة أمـن الدول نظر الدعوى والاستماع إلى أدلتها وبيناتها وبنتيجة المحاكمة توصلت إلى اعتناق الواقعة الجرمية التالية:

(أن المـتهم سعودي الجنسية وخلال شهر حزيران من عام ٢٠٠١ أثناء وجوده في سوريا فقد اتفق مع أحد الأشخاص هناك – لم يكشف التحقيق عن هويته – على أن يشتري المـتهم مـنه مائـة شد من حبوب الكبتاجون بمبلغ ٣٠ الف ريال سعودي وذلك من اجل اسـتيرادها إلى المملكة العربية السعودية عبر الأراضي الأردنية بقصد الاتجار بها وتنفيذاً لذلك قام المتهم بتسليم ذلك الشخص مبلغ ٣٠ الف ريال سعودي وسيارة تحمل لوحة أرقام سـعودية نـوع دوج حيث تم تخزين كمية الحبوب المتفق عليها في مخبأ سـري بداخل تلك السيارة تحت ماتور المساحات الأمامية وبتاريخ ٢٠٠٤/٦/٤ قدم المتهم من سوريا إلى الأردن بواسطة تلك السيارة ولدى وصوله مركز حدود جابر جرى تفتيش السـيارة وتـم ضـبط كمية حبوب الكبتاجون حيث بلغ عددها (٣٩٠٦٦) حبة وبالفحص المخبري للحبوب المضبوطة فقد تبين احتوائها على مادة أمفيتامين) .

lawpedia.jo

طبقـت محكمـة أمن الدولة القانون على هذه الواقعة وتوصلت إلى أن الأفعال التي أقـدم عليها المتهم والمتمثلة باستيراده كمية المخدرات المضبوطة من سوريا عبر الأردن لإيصـالها إلـى السعودية مع ثبوت علمه بماهية هذه الحبوب وحجمها وثمنها الكبيرين ، تشكل كافة أركان وعناصر الجرم المسند إليه وهو استيراد مادة مخدرة بحـدود المادة ٨/أ/٢ مـن قـانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم ١١ لسنة ١٩٨٨، وجرمته المحكمة بهـذه الجـناية وعاقبته على ذلك إعمالاً لنص المادة المشار إليها بالوضع بالأشغال الشاقة لمـدة خمـس عشرة سنة والغرامة عشرين الف دينار والرسوم ثم التمست له سبباً مخففاً تقديـرياً وإعمـالاً لنص المادة ٣/٩٩ من قانون العقوبات خفضت له العقوبة المفروضة لتصـبح وضـعه بالأشـغال الشاقة لمدة سبع سنوات ونصف والغرامة خمسة آلاف دينار والرسوم على أن تحسب له العقوبة اعتباراً من تاريخ توقيفه الواقع في ٢٠٠٤/٦/٦ كما

قـــررت مصادرة كمية الحبوب المخدرة المضبوطة والسيارة المستخدمة نوع دوج وتحمل لوحة أرقام سعودية

لم يرض المتهم عادل بهذا القرار فطعن فيه لدى محكمتنا يطلب نقضه.

وعـــن أســـباب التمييز وفيها ينعى الطاعن على محكمة أمن الدولة خطأها بإصدار قـــرارها المميز بناءاً على اعتراف المميز الذي صدر عن إرادة غير حرة أو واعية وهو لا يعلـــم كـــنه أقواله أو أفعاله وكذلك خطأها بعدم الأخذ ببينات المميز الدفاعية التي تبين وضعه الصحي وحالته النفسية وبعدم الأخذ بما ورد بإفادته الدفاعية التي قام بإعطائها بعد أن استعاد وعيه وتذكر ما حصل معه.

وفي ذلك نجد أن المتهم اعترف أمام مدعي عام محكمة أمن الدولة بأنه اشترى منه شـــد مـــن حـــبوب الكبتاجون من شخص سوري بمبلغ ثلاثين ألف ريال سعودي وسلمه بسيارته من اجل تخزين الحبوب بداخلها وأخبره بأنه خزن الحبوب خلف ماتور المساحات عـــند إعادة السيارة بعد مرور أربع ساعات وبعدها عاد بها إلى السعودية قادماً من سوريا وعـــند وصول الحدود الأردنية في جابر قام رجال المكافحة بتفتيش سيارته وعثروا على الحبوب المخدرة.

كمـــا أنـــه كـــان قد اعترف قبل ذلك بذات الوقائع أمام شرطة مكافحة المخدرات، واقامـــت النـــيابة البيـــنة على أن المميز أدلى بهذه الأقوال بطوعه واختياره بالإضافة إلى شـــهادة الوكـــيل والوكيل اللذان قاما بتفتيش السـيارة التي كان يقودها المتهم وعثرا بداخلها على الحبوب المخدرة ونظما ضبطاً رسمياً بذلك وهي بينات كافية للإدانة والحكم.

وحيـــث أن اعـــتراف المتهم أمام مدعي عام محكمة أمن الدولة قد صدر عنه وهو متمـــتعاً بـــالإدراك والتميـــيز وعـــن إرادته الحرة والتي لم تتأثر بأي وعد أو وعيد وكان اعـــترافه صريحاً لا لبس فيه ولا غموض واستند إلى إجراءات صحيحة فان كافة شروط الصحة تكون متوفرة في هذا الاعتراف.

lawpedia.jo

ثـــم إن القضاء الجزائي يقوم على حرية القاضي في تقدير الأدلة القائمة في الدعوى والاعتماد على ما تطمئن إليه نفس القاضي وطرح ما لم يقنع به وفقاً لما نصت عليه المادة ١٤٧ من قانون أصول المحاكمات الجزائية وعليه تكون كافة أسباب التمييز واجبة الرد.

وحيـــث أن أســباب الـــنقض لا ترد على القرار المطعون فيه فإننا نقرر رد الطعن وتأييد القرار المطعون فيه وإعادة الاضبارة لمرجعها.

قراراً صدر بتاريخ ١١ محرم سنة ١٤٢٦ هـ الموافق ٢٠٠٥/٢/٢٠م

عضـــــــو عضـــــــو القاضي المترئس

عضـــــــو عضـــــــو

رئيس الديـــــوان

دقق / ف ع

lawpedia.jo